

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٦٦٧ لسنة ٢٠٢١

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة
ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة للأبنية التعليمية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض في بعض الاختصاصات ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ باعتبار مشروعات الأبنية
التعليمية الحكومية من أعمال المنفعة العامة المعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ ؛
وبناءً على ما عرضه وزير التربية والتعليم والتعليم الفني ؛

قرر :**(المادة الأولى)**

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية العقار الذي تشغله مدرسة بلفيا الثانوية
التجارية بالرقم التعريفي (٢٢٠٢١٦٣) ، والكائن بحوض محمد السيد - فقرة (١٠) -
بناحية بلفيا - مركز بنى سويف - محافظة بنى سويف ، بمساحة قدرها (٢٢٢٧٣ , ٨٧ م^٢) ،
والعبرة بالقياس المساحى على الطبيعة .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على كامل أرض ومباني العقار المشار إليه في المادة
السابقة ، والمبين موقعه وحدوده وأسماء ملاكه الظاهرين بالمذكرة والرسم التخطيطي
الإجمالى والكشف المرفقين .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٨ ربيع الأول سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ١٤ أكتوبر سنة ٢٠٢١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديبولي

وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني

مذكرة إيضاحية

للعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

الموضوع :

بشأن نزع ملكية العقار الذي تشغله مدرسة بلفيا الثانوية التجارية بالرقم التعريفى (٢٢٠٢١٦٣) بمركز بنى سويف بمحافظة بنى سويف .

العرض :

١ - طلبت مديرية التربية والتعليم بمحافظة بنى سويف بتاريخ ٢٤/٢/٢٠٢٠ اتخاذ إجراءات صفة النفع العام على العقار الذى تشغله مدرسة بلفيا الثانوية التجارية بالرقم التعريفى (٢٢٠٢١٦٣) بمركز بنى سويف بمحافظة بنى سويف لصالح العملية التعليمية ؛ حيث إنها فى حاجة شديدة إليه ؛ نظراً لوجود كشافة طلابية مرتفعة ، وعدم إمكانية الاستغناء عنه ؛ حيث لا يوجد بديل له .

٢ - المدرسة مؤجرة مغلقة ، ولا تستخدم بالعملية التعليمية ، ومساحتها (٨٧،٨٧)م^٢ ، وهى كائنة بحوض محمد السيد - ثمرة (١٠) - بناحية بلفيا - مركز بنى سويف - محافظة بنى سويف .

٣ - أصدر المجلس التنفيذى لمحافظة بنى سويف قراره بجلسته المنعقدة رقم (٢٨) بتاريخ ١/٧/٢٠٢٠ بالموافقة على تقرير صفة النفع العام للعقار الذى تشغله المدرسة المذكورة ؛ تمهيداً لاتخاذ إجراءات نزع الملكية (مرفق ١) .

٤ - تم سداد التعويض المبدئى ، وإيداعه خزانة الجهة القائمة بإجراءات نزع الملكية ، وهى مديرية المساحة ببنى سويف بمبلغ قدره : (مليون) جنيه ، بموجب أمر الدفع الإلكترونى

رقم (٣٤٦٠.٠٣١٠٠٣٧٢١٣١٠٠) GP الصادر بتاريخ ٢/٦/٢٠٢١

٥ - تبلغ مساحة العقار الذي تشغله المدرسة المذكورة (٢٢٧٣, ٨٧) م^٢ ،
والعبرة بالقياس المساحي على الطبيعة ، وحدوده كالتالي :

الحد البحري : بعضه شارع ، بطول : (١٠, ١٤) م) وبعضه جار سكني بطول : (٢٣, ٥٨) م ،
وجار سكني بطول : (١٢, ٣٨) م .

الحد القبلي : بعضه موقف سيارات ، بطول : (١١, ٣٩) م ، وجار سكني
بطول : (٣٦, ٣٨) م .

الحد الشرقي : طريق أسفلتي عرضه : (١٠) م ، و بطول مجمع : (٨٣, ٤٦) م .

الحد الغربي : بعضه جار سكني بطول : (٢١, ٦٤) م ، وجار سكني بطول : (١٨, ٩٤) م .

والعقار المذكور مملوك للملاك الظاهرين طبقاً للكشف المرفق . (مرفق ٢)

الرائى :

وحيث إن قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ ، والمعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ ، والذي نص في مادته الأولى على أنه : [تعد مشروعات الأبنية التعليمية الحكومية وملحقاتها من أعمال المنفعة العامة فى تطبيق أحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة] ، ونظراً للحاجة الماسة للعقار الذى تشغله المدرسة المذكورة ؛ حيث إنه يقع بنطاق جغرافى ذى كثافة سكانية مرتفعة ؛ لذا فقد ترون سيادتكم التكرم بالنظر ، والتفضل بالموافقة على استصدار القرار المرفق ؛ للأسباب المبينة عليه .

والأمر معروض على سيادتكم لاتخاذ ما ترونه مناسباً

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

أ.د طارق شوقى

